رسائل دعوية

الحَـــجُّ

رِحـــلةُ كَمَـــال

أبو سُميـــة

إبراهيم بن محمود

منشورات التآلف الإسلامي

١٤٤٣هـ/٢٠٢٢م

مقـدمة

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور نفسنا وسيئات اعمالنا، فإنه من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾آال عمران:١٠٢، ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾النساء:١

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ الأحزاب:٧٠/٧١

أما بعد:

فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي نبيا محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، وبعد:

فإن الحج هو أعظم رحلة ممكن أن يقوم بها إنسان وإنها ليست كأي رحلة بل هي رحلة

أمر الله بها فقال: ﴿وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَجِّ يَأۡتُوكَ رِجَالٗا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٖ يَأۡتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٖ ٢٧﴾ الحج:٢٧

وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ﴾ آل عمران:٩٧

ولعظم هذه الرحلة أمر أن يُتَزَوَّدَ لها بخير الزاد لأنها خير رحلة، فقال: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيۡرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ البقرة:١٩٧

وبيّن ربنا تبارك وتعالى أن في الحج منافع دينية ودنيوية فقال: ﴿لِّيَشۡهَدُواْ مَنَٰفِعَ لَهُمۡ وَيَذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡلُومَٰتٍ﴾الحج:٢٨

وإن من منافع الحج الدينية أن يفهم المسلم أهمية الحج في كمالات الرسالة.

وهذا ما نتناوله في هذه الرسالة الموجزة وكان أصلها خطبة عيد الأضحى، وقد طلب مني بعض الأخوةِ أن أجعلها في رسالة مكتوبة ليسهل تناولها لما رآه فيها من نفع وفائدة.

وقد أتت عناصرها كما يلي:

١) الحج وكمال أركان الإسلام.

٢) الحج وكمال استقرار الشريعة.

٣) الحج وكمال البراءة من الشرك وأمور الجاهلية.
٤) الحج وكمال وحدة الأمة.
٥) الحج وكمال الاستجابة لله عز وجل.
٦) الحج وكمال الأخلاق.
٧) الحج وكمال المغفرة.

وأسأل الله عز وجل أن ينفع بها وأن يجعلها في ميزان حسناتنا جميعا يوم القيامة وأن يتقبلها بقبولٍ حسن.

وكتبه : أبو سمية إبراهيم بن محمود
الجمعة ٢٤ من ذي القعدة الحرام ١٤٤٣هـ

الحج وكمال أركان الإسلام

قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ المائدة:٣.

جاء في الصحيحين من حديث ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةٍ، عَلَى أَنْ يُوَحَّدَ اللهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَالْحَجِّ**»(١)

فقد اكتملت الأركان بركن الحج فهو آخر ما نزل منها، فلما نزل قال الصحابة لرسول الله ﷺ: أَفِي كُلِّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ: " **لَوْ قُلْتُهَا لَوَجَبَتْ، وَلَوْ وَجَبَتْ لَمْ تَعْمَلُوا بِهَا، وَلَمْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْمَلُوا بِهَا، الْحَجُّ مَرَّةٌ، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ** "(٢)

فإن هذه الآية في هذه السورة المباركة سورة المائدة، نزلت على النبي ﷺ في حجة الوداع، حين أعز الله تعالى الإسلام، وأذل الشرك، وأخرج المشركين عن

---

(١) أخرجة البخاري (٨) بدون لفظ والحج، وأخرجه مسلم بتمامه (١٩).

(٢) أخرجة أحمد (٢٣٠٤) وهو صحيح، والنسائي(٨١٤) من رواية أبي البختري عن علي رضي الله عنه وهي رواية ضعيفة؛ وفيها زيادة «أن الله بعد ذلك أنزل {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ}».

مكة، فلم يحج في تلك السنة إلا مؤمن، وبهذا أكمل الله تعالى الدين، وأتم النعمة على المسلمين.

فصار كمال الدين هنا عزه وظهوره، وذل الشرك ودروسه، وتبين أنّ الحج كان من تمام أركان الإسلام فإن النبي ﷺ لم يحج إلا قبل موته بعام فكان آخر الأحكام ما استقرَ عليه في حجة الوداع، فإن النبي ﷺ لم يحج في أول عام فرض فيه الحج، بل حج أبو بكر الصديق رضي الله عنه وأمره النبي ﷺ أن يقول **(ألا لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان)**[٣]

وهذا يكون من كمال الدين ألا يزاحم رسول الله ﷺ المشركين حول الكعبة، هو ﷺ يعبد الله وهم يشركون به.

وقد ثبت في الصحيح، عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، أن رجلا، من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين، آية في كتابكم تقرؤونها، لو علينا معشر اليهود نزلت، لاتخذنا ذلك اليوم عيدًا. قال: أي آية؟ قال: **{اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا}** [المائدة: ٣] قال عمر: **« قد عرفنا ذلك**

---

(٣) أخرجه البخاري (٣١٧٧) كتاب الجزية، باب كيف ينبذ إلى أهل العهد.

اليوم، والمكان الذي نزلت فيه على النبي ﷺ، وهو قائم بعرفة يوم جمعة ».[٤]

فكمال الدين هنا كمال عزه وظهوره واستعلائه واستغنائه واستقراره ، لا كمال شرائعه وأحكامه، لأن الأحكام ما زالت تنزل على رسول الله ﷺ إلى أن مات.

وكان أيضا في الحج وصايا تجمع أمر الدنيا والدين، وكأن النبي ﷺ يشير بها إلى فراقه الدنيا فروى الشيخان عن ابن عمر- رضي الله تعالى عنهما- قال: قال رسول الله- ﷺ- في حجة الوداع: **«ألا أي شهر تعلمونه أعظم حرمة؟»** قالوا شهرنا هذا، **قال: «ألا أي بلد تعلمونه أعظم حرمة؟»** قالوا: بلدنا هذا، **قال: «ألا أي يوم تعلمونه أعظم حرمة؟»** قالوا: يومنا هذا، **قال: «فإن الله تبارك وتعالى قد حرم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم إلا بحقها كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا، ألا هل بلغت ثلاثا؟»** كل ذلك يجيبونه ألا نعم **قال: «ويحكم أو قال: ويلكم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض».**[٥]

ومن ذلك أنَ آية: { **اليوم أكملت لكم دينكم** } قد جاءت في سورة المائدة، وهذه السورة لها ميزة دون

---

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٤٠٧) باب حجة الوداع، ومسلم (٣٠١٧) كتاب التفسير.

(٥) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٧٣٩) باب خطبة أيام منى، ومسلم (١٦٧٩) باب تغليظ تحريم الدماء.

باقي السور أنها جاء بها معظم الأحكام النهائية مثل حكم الخمر، فمن المعلوم أنّ حكم الخمر نزل على مراحل فكان أول مرحلة بيان أنّها تشتمل على ضرر فقال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾﴾ سورة البقرة:٢١٩.

ونزلت بعد ذلك آيات تدل على تحريم شرب الخمر قبل الصلاة قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ النساء:٤٣.

ومن المعلوم أن الصلاة تشمل اليوم كله، فكأن الله عز وجل يهيئ الصحابة إلى تحريم الخمر، لذلك ورد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه قال بعد نزول هذه الآية:(اللهم بيّن لنا في الخمر بيانا شافيا)[٦].

(٦) رواه أبو داود (٣٦٧٠) ، والترمذي (٣٠٤٩) ، والبزار (٣٣٤) ، والنسائي (٨ / ٢٨٦ – ٢٨٧).

فنزل قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾﴾ [المائدة: ٩٠]

وكذلك بيان أحكام طعام أهل الكتاب، ونكاح الكتابيات، والتعامل مع أهل الكتاب قال الله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَـٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَـٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴿٥﴾﴾ [المائدة: ٥]

الحج وكمال استقرار الشريعة

يقول الله تعالى يقول: ﴿ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِۚ﴾ [المائدة: ٣]

قال أبو جعفر الطبري: «يعني بقوله جل ثناؤه: **"اليوم يئس الذين كفروا من دينكم"**، الآن انقطع طمع الأحزاب وأهل الكفر والجحود، أيها المؤمنون، **"من دينكم"**، يقول: من دينكم أن تتركوه فترتدُّوا عنه راجعين إلى الشرك[٧]». أ.هـ

لذلك لجؤوا إلى التشكيك في الدين ومحاربته وصدهم عنه.

قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمۡ عَن دِينِكُمۡ إِنِ ٱسۡتَطَٰعُواْۚ﴾ [البقرة: ٢١٧]،وقال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطۡفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡكَٰفِرُونَ ٨﴾ [الصف: ٨]

فالشريعة قد استقرت والدين قد اكتمل، فمهما حاول العلمانيون أن ينقصوا منه بتعطيل أحكامه فقولوا لهم: (إن الشريعة قد استقرت، فلا تجديد، ولا تبديل، ولا تحريف).

---

[٧] جامع البيان تأويل القران (٤٧٧/٩)ط. الرسالة

ومهما حاول المبتدعة زيادة شيء في الدين نقول لهم ما قاله الإمام مالك رحمه الله: «من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة، زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم خان الرسالة، لأن الله يقول: {اليوم أكملت لكم دينكم} [المائدة: ٣]، فما لم يكن يومئذٍ دينًا، فلا يكون اليوم دينًا.»[٨]

ومن الأفكار التي يرسخها العلمانيون والملاحدة ومن على شاكلتهم ويُلبّسون بها على شباب المسلمين:

أولاً الحرية:

ولا يقصدون بالحرية المساحة التي يستطيع بها الإنسان أن يقول رأيه فقط، بل تعدت تلك الحرية إلى الاعتراض على أمر الخالق المدبر سبحانه وتعالى، فهم يفسرونها بكلمة لا يقولها عاقل فضلا عن مسلم **أنت حر ما لم تضر** ، فالحرية في الإسلام: أن تريد ما تفعل بلا إكراه قال تعالى: ﴿أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ﴿٩٩﴾﴾ [يونس: ٩٩].

أما الحرية في مفهومهم: أن تفعل ما تريد.

- فأصبح الزنا برضا الطرفين حرية.
- وأصبح شرب الخمر من الحرية .
- وأصبح القمار من الحرية.
- وأصبح الشذوذ الجنسي من الحرية.

---

[٨] الاعتصام الشاطبي تـ الهلالي (٦٥/١)

- وأصبح عَرضُ الكفر على الملأ من الحرية.
- والتعامل بالربا وغير ذلك من الأشياء التي تستقبحها النفس السوية...إلخ.

وليتهم وقفوا على ذلك بل إنهم يُحَكْمُون عقلًا خَرِبًا، فهم يقولون: {أنت حر ما لم تضر}، لكن ليتهم تركوا من تمسكوا بالدين ولم ينشغلوا بهم، بل سخروا بالشعائر وقالوا:

- النقاب رجعية وتخلف.
- اللحية ليست من الدين بل تشدد وتعنت.
- الختان للبنات ظلمٌ لهن وقسوة.
- زواج الرجل القادر العاقل بأربعة نساء ظلمٌ للمرأة.
- التضييق على من التزم بأصول الدين.

وغير ذلك من الأمور المُشاهَدة التي ضَيّقُوا بها على من أراد أن يرضي الله ويتبع رسوله.

معلوم أن الحرية غريزةً في الإنسان، وكل ما كان أمرًا غريزيًا في الإنسان، فالإسلام لا يلغيه، بل يضبطه ويحده من السرف، والذي يحققه الله للنفس ويمنحها إياه، ويبيحه للإنسان من غريزته أكثر من الممنوع، ويكون مقدار المتروك من الغرائز بقدر قوة هذه الغريزة ورسوخها.

كلما كانت الغريزة قوية اتسعت دائرة المباح فيها، { **فالمطعوم – والملبوس – والمسكون – والمسموع – والملفوظ من الكلام – والمبصر** } جُله مباح،

والمستثنى منه قليل جدا، ولهذا سُمِّيَ الإسلام دين الفطرة، فالمسلمون أغناهم الله بالتنعم بما بسط لهم من المباحات، عما زجرهم عنه من الممنوعات، وبقدر امتثال الإنسان لما حده الله وضبطه له، يكون صلاح دينه ودنياه، وبقدر المخالفة تفسد الدنيا والآخرة.

لكن لما كانت مخالفة أمر الله هي الغاية خرجوا علينا بمصطلح الحرية وهو مصطلح لا خلاف عليه ولكن أرادو منه انتزاع الناس من دين الله لأهوائهم .

﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٢٧] .

وقد قال الله تعالى مبينا لهذه الغريزة - الحرية -

﴿أَيَحْسَبُ ٱلْإِنسَٰنُ أَن يُتْرَكَ سُدًى ﴿٣٦﴾﴾ [القيامة: ٣٦]

يقول **الإمام الشافعي** رحمه الله**:** « لم يختلف أهل العلم بالقرآن فيما علمت أن (السدى) الذي لا يُؤمر ولا يُنهى.

واستعمال لفظ الحسبان في قوله:

{ أَيَحْسَبُ } إشارة إلى بطلان هذا الوهم وانحرافه، وأنه أمنية باطلة لو تحققت للإنسان، لاختل نظام الحياة بانفلات الغرائز والهوى.»ا.هـ [٩]

---

[٩] كتاب الأم، (٣١٣/٧) ط. دار المعرفة

ثانياً حقوق المرأة (المساواة)

والمساواة دعوة فطرية قديمة تميل إليها النفس بطبعها، ولكن التساوي المطلق يعارض الفطرة أيضا، وكذلك يناقض السنة الكونية التي خلق الله الخلق عليها، فلابد من التباين ولو بشيء يسير.

فهم عندما ينادون بمساواة المرأة مع الرجل في كل شيء حتى الميراث الذي شرعه الله تعالى من فوق سبع سموات يعتقدون أنهم بذلك يحررون المرأة من القيود التي عليها، وليتهم يعلمون أنه ليس معنى اتحاد النوع اتحاد الصفة والحكم؛ فالحديد والنحاس والذهب والفضة معادن!! لكل منها تركيبه؛ وكذلك المريخ والأرض وغيرهما من الكواكب!! كل له تركيب وآثار وصفة وخواص تختلف عن الآخر.

وكثيرًا ما يخوض العلمانيون في أمر المرأة و مساواتها مع الرجل من جميع الوجوه ونبذ التميز ولو كان فطريًّا.

فهذه خفة عقل واضحة؛ فالأصل الصحيح عقلا وشرعا أن تساوى المرأة بالمرأة ويساوى الرجل بالرجل.

وقد صح عن أبي نضرة قال: حدثني من سمع خطبة رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق فقال:

« يا أيها الناس ألا إنّ ربكم واحد وإنّ أباكم واحد، ألا لا فضل لعربيّ على أعجميّ ولا أعجميّ على

عربيّ، ولا لأحمر على أسود، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى»[١٠]

فالتباين في الجسم والفطرة والرغبة يوجب مقدارًا من التباين في الواجبات يتناسب مع التباين الفطري، بلا زيادة ولا نقصان. وهذا كمال العدل الذي نزل به القرآن على النبي ﷺ.

ولعدم الخلط بين ثبوت الاتحاد البشري بين الجنسين وبين التباين في بعض الصفات حرّم الله على الرجل أشياء أحلها على المرأة، والعكس كذلك، فحرم الله على الرجل لبس الذهب، وثياب الحرير، وإسبال الثياب وغير ذلك، وأحلها للنساء، وأوجب على الرجال الجهاد، وصلاة الجماعة، والنفقة على الزوجة والأولاد، ودفع المهر، والسكنى، ولم يوجب على المرأة شيئا من ذلك.

وأوجب على المرأة الحجاب وغض الصوت وغير ذلك، دفعاً للخلط في هذا الباب، الذي يدفعه تارة الجهل وتارة العاطفة.

وساوَى الله عز وجل بين الرجل والمرأة في جل الأحكام في التحريم والوجوب، لأنها غالبا تكون موافقة للفطرة بينهما، ولذلك قال النبي ﷺ: {إنما النساء شقائق الرجال}[١١]

---

[١٠] رواه أحمد في المسند، (٤٧٤/٣٨).ط شعيب الأرناؤوط

[١١] أخرجه أبو داود (٢٣٦) وحسنه الألباني رحمه الله.

وتارة يأتي نص بتخصيص المرأة بنهي عن فعل ، لأنها الأغلب من يفعل ذلك، والحكم يشتركان فيه، كالنهي عن النمص والوشم والوصل؛ لأنها تتعلق بالجمال والحسن، وهي من خصائص المرأة، والخطاب والتوجيه يتعلق بالأغلب، مع احتمال فعل الرجل لها.

والأصل تساوي الذكر والأنثى في الأجور، والثواب والعقاب، والحدود، والعمل والكسب، وإنما يؤخذ التخصيص من الدليل.

وكثيرة هي شبهاتهم التي يحاولون التلبيس بها على المسلمين في دينهم، وتعدادها هنا يطول وليس هذا محله.

كمال البراءة من المشركين ومن أمر الجاهلية

البراءة من الشرك وأهله:

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَذَٰنٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ وَرَسُولُهُۥۚ﴾ [التوبة: ٣]

ويوم الحج الأكبر هو: يوم النحر، وقيل: يوم عرفة، وقيل: إنه أيام العشر كلها، والراجح أنه يوم النحر[١٢].

وفي الحديث المشهور الذي في صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنهما في صفة حجة الوداع قال: فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى فأهلوا بالحج، وركب النبي ﷺ فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم مكث قليلًا حتى طلعت الشمس وأمر بالقصواء فرحلت له، فأتى بطن الوادي فخطب الناس وقال: «**إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع، ودماء الجاهلية موضوعة، وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث، كان مسترضعًا في بني سعد فقتلته هذيل، وربا الجاهلية موضوع، وأول ربا أضع رِبَانَا ربا**

---

[١٢] جامع البيان في تأويل آي القرآن، (١١٣/١٤ ـ ١٣٠)، ط. هجر والرسالة.

عباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله، فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف، وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله، وأنتم تسألون عني، فما أنتم قائلون؟» قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت، فقال: بإصبعه السبابة، يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس «**اللهم، اشهد، اللهم، اشهد** ثلاث مرات».[١٣]

فدل ذلك على أن جميع أمور الجاهلية تبرأ منها النبي ﷺ، بل وضعها تحت قدميه ليؤكد على قوة البراءة منها، وكان ذلك في يوم الحج الأكبر.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (إن هذه الحجة حجة الوداع لم يحج النبي ﷺ بالمسلمين قبلها ولا بعدها، وفيها أكمل الله الدين، وأتم النعمة، وأحييت مشاعر إبراهيم، وأميت أمر الجاهلية، فلم يكن الله تعالى يختار لرسوله، وللمؤمنين من السبل إلا أقومها، ومن الأعمال إلا أفضلها).اهـ[١٤]

فالله يُعَلِم العالمين في يوم النحر ببراءته وبراءة رسوله ﷺ من المشركين، وكذلك وجب على المؤمنين

---

[١٣] صحيح مسلم (١٢١٨)

[١٤] شرح عمدة الفقه، (٤٤٣/١)، ط مكتبة الحرمين بالرياض.

البراءة من المشركين، لأن الله عز وجل يقول في سورة المائدة التي فيها آية كمال الدين ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٥١﴾ [المائدة: ٥١]

ويقول فيها أيضا ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمۡ هُزُوٗا وَلَعِبٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَٱلۡكُفَّارَ أَوۡلِيَآءَۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٥٧﴾ [المائدة: ٥٧].

ماذا نعني بأمور الجاهلية ؟

أولًا:عادات الجاهلية وحميتها:

قال الله تعالى: ﴿إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ [الفتح: ٢٦]

قال الشيخ السعدي رحمه الله تعالى: «حيث أنفوا من كتابة {بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ} وأنفوا من دخول رسول الله ﷺ والمؤمنين إليهم في تلك السنة، لئلا يقول الناس: " دخلوا مكة قاهرين لقريش "، وهذه الأمور ونحوها من أمور الجاهلية، لم تزل في قلوبهم حتى أوجبت لهم ما أوجبت من كثير من المعاصي، **﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾** فلم يحملهم الغضب على مقابلة المشركين بما قابلوهم به، بل صبروا لحكم الله، والتزموا الشروط التي فيها تعظيم حرمات الله ولو كانت ما كانت، ولم يبالوا بقول القائلين، ولا لوم اللائمين»[١٥] ا.هـ

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (كل ما خرج عن دعوى الإسلام والقرآن من نسب أو بلد أو جنس أو مذهب أو طريقة، فهو من عزاء الجاهلية، بل «لما اختصم مهاجري وأنصاري، فقال المهاجري: يا للمهاجرين، وقال الأنصاري: يا للأنصار، قال النبي

[١٥] تيسير الكريم الرحمن، ص (٧٩٤).

ﷺ: (أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم! ، وغضب لذلك غضبا شديدا)[١٦] ا.هـ

ومما جاء في ذلك غير الآيات السابقة، ما ورد في سنن أبي داود، عن النبي ﷺ أنه قال: «ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على عصبية، وليس منا من مات على عصبية»[١٧]

وفي صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: {إن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يبغي أحد على أحد ولا يفخر أحد على أحد}[١٨]

فلا عصبية إلا للإسلام لا وطن ولا قومية ولا عرق ولا لون ولا غيره.

تبرج الجاهلية:

قال الله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣]

والمقصود هنا بتبرج الجاهلية: هو إظهار المرأة جزء من عنقها وليس كما يحدث الآن من إظهار الشعر والرقبة وما هو أوسع، هدى الله نساء المسلمين إلى ما يحب ويرضى.

---

[١٦] السياسة الشرعية، ص (٧٨).
[١٧] سنن أبو داود (٥١٢١).
[١٨] صحيح مسلم (٢٨٦٥) ، سنن أبو داود (٤٨٩٥)، سنن ابن ماجه (٤١٧٩)، مسند أحمد بن حنبل (١٦٢/٤).

وهنا يأتي العلمانيون فيقولون: **إن الحجاب عادة عربية قديمة، وليس من الدين في شيء.**

والرد على ذلك:

أن الله عز وجل قال: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]، **وقال سبحانه وتعالى:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥٩﴾﴾ [الأحزاب: ٥٩]، **وقال عز وجل:** ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣]

فلو كان اللباس الفارق بين الرجال والنساء مستنده مجرد ما يعتاده النساء أو الرجال باختيارهم وشهوتهم لم يجب أن يدنين عليهن الجلابيب ولا أن يضربن بالخمر على الجيوب ولم يحرم عليهن التبرج، تبرج الجاهلية الأولى؛ لأن ذلك كان عادة لأولئك.

فجاءت الأحكام الشرعية تضبط العادات بين ما يجوز منها وما يحرم، فمن ضمن عادات العرب قديما أن يحجوا بيت الله عرايا، فمن قال إنّ الحجاب عادة من عادات العرب، لم يقرأ عن العرب فضلًا عن الأحكام الشرعية فقد ابتلينا بأناس لا هم علماء ولا هم جهلاء

ولا تعرف لهم صفة إلا أنهم كما وصفهم النبي صلى الله عليه وسلم: « دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها»[١٩] أراحنا الله منهم.

والأمر بالاستقرار في البيوت لا ينافي الخروج لمصلحة واجبة أو مستحبة أو مباحة.

وأيضًا لولا أن التبرج يضر الجميع لما نهى عنه سبحانه وتعالى، والتبرج هو إظهار المحاسن، وإظهار الزينة، فالواجب على النساء التستر والحجاب، والبعد عن مخالطة الرجال إلا بالحشمة والحجاب، والكلام والأسلوب البعيد عن الفتنة، وهكذا الرجل يجب عليه أن يبتعد عن الاختلاط بالنساء الكاسيات العاريات، أو شبه العاريات، يجب عليه أن يبتعد عن ذلك، أن يبتعد عن كل أسباب الفتنة، يخاف الله ويراقبه سبحانه وتعالى. وللموضوع تفصيل ليس هذا محله.

حكم الجاهلية:

وهو كل حكم خالف حكم الله عز وجل ورسوله، وهذه مسألة فيها تفصيلات كثير نذكر منها ما يناسب المقام.

أولا: وجوب التحاكم إلى الله ورسوله:

قال سبحانه وتعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى

[١٩] البخاري (٧٠٨٤)

شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩ ﴾[النساء: ٥٩]

قال شيخ الإسلام **ابن تيمية** رحمه الله: **«** ولا ريب أن من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله فهو كافر، فمن استحل أن يحكم بين الناس بما يراه هو عدلا من غير اتباع لما أنزل الله فهو كافر؛ فإنه ما من أمة إلا وهي تأمر بالحكم بالعدل، وقد يكون العدل في دينها ما رآه أكابرهم، بل كثير من المنتسبين إلى الإسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها الله سبحانه وتعالى، كسوالف البادية، وكأوامر المطاعين فيهم، ويرون أن هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنة.

وهذا هو الكفر، فإن كثيرا من الناس أسلموا، ولكن مع هذا لا يحكمون إلا بالعادات الجارية لهم التي يأمر بها المطاعون، فهؤلاء إذا عرفوا أنه لا يجوز الحكم إلا بما أنزل الله فلم يلتزموا ذلك، بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار، وإلا كانوا جهالًا، كمن تقدم أمرهم.

وقد أمر الله المسلمين كلهم إذا تنازعوا في شيء أن يردوه إلى الله والرسول، **فقال تعالى**: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن

تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾ [النساء: ٥٩]، **وقال تعالى**: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴿٦٥﴾ ﴾ [النساء: ٦٥]

فمن لم يلتزم تحكيم الله ورسوله فيما شجر بينهم فقد أقسم الله بنفسه أنه لا يؤمن، وأما من كان ملتزما لحكم الله ورسوله باطنا وظاهرا، لكن عصى واتبع هواه، فهذا بمنزلة أمثاله من العصاة.

وهذه الآية مما يحتج بها الخوارج على تكفير ولاة الأمر الذين لا يحكمون بما أنزل الله، ثم يزعمون أن اعتقادهم هو حكم الله. وقد تكلم الناس بما يطول ذكره هنا، وما ذكرته يدل عليه سياق الآية»[٢٠] .اهـ

قال ابن كثير رحمه الله: «وقوله: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ قال مجاهد وغير واحد من السلف: أي: إلى كتاب الله وسنة رسوله.

وهذا أمر من الله، عز وجل، بأن كل شيء تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه أن يرد التنازع

[٢٠] منهاج السنة، (٥/١٣٠-١٣١)، ط محمد رشاد سالم.

في ذلك إلى الكتاب والسنة، كما قال تعالى: ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۚ﴾[الشورى: ١٠] فما حكم به كتاب الله وسنة رسوله وشهدا له بالصحة فهو الحق، وماذا بعد الحق إلا الضلال، ولهذا قال تعالى:﴿إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ﴾[النساء:٥٩ أي: ردوا الخصومات والجهالات إلى كتاب الله وسنة رسوله، فتحاكموا إليهما فيما شجر بينكم ﴿إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ﴾[النساء:٥٩]

فدل على أن من لم يتحاكم في مجال النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليهما في ذلك، فليس مؤمنًا بالله ولا باليوم الآخر.»[٢١] ا.هـ

ثانيا: إنما أنزل الله الكتاب ليُحْكَم به:

وقال تعالى: {إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا} النساء: ١٠٥

قال الشيخ السعدي: «أنه أنزله ليحكم بين الناس. وفي الآية الأخرى: **{وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ}** . فيحتمل أن هذه الآية في الحكم بين الناس

[٢١] تفسير القرآن العظيم، (٣٤٥/٢) ط. دار طيبة.

في مسائل النزاع والاختلاف، وتلك في تبيين جميع الدين وأصوله وفروعه، ويحتمل أن الآيتين كلتيهما معناهما واحد، فيكون الحكم بين الناس هنا يشمل الحكم بينهم في الدماء والأعراض والأموال وسائر الحقوق وفي العقائد وفي جميع مسائل الأحكام.

وقوله: **{بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ}** أي: لا بهواك بل بما علَّمك الله وألهمك.» [٢٢] اهـ

فإذا كان النبي ﷺ ليس له أن يحكم إلا بما أراه الله وأنزله عليه في كتابه فكيف بمن هم أدنى منه منزلة، بل كيف بعقول تلوثت بمفاهيم جاهلية ما أنزل الله بها من سلطان أن تحكم بين الناس، ولذلك قال تعالى: {أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًا ۚ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ ۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١١٤﴾} الأنعام:١١٤

وروى أحمد وغيره عن المقدام بن معدي كرب الكندي، قال: قال رسول الله ﷺ : **« ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل ينثني شبعانا على أريكته يقول: عليكم بالقرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلي، ولا كل ذي ناب من السباع، ألا ولا لقطة من مال معاهد إلا أن يستغني عنها صاحبها، ومن نزل**

[٢٢] تيسير الكريم الرحمن (٣٦٠).

بقوم، فعليهم أن يقروهم، فإن لم يقروهم، فلهم أن يَعقُبُوهم[٢٣] بمثل قراهم»[٢٤].

ثالثا: حكم من لم يحكم بما أنزل الله:

قال الله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [المائدة: ٤٤]

وقال تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [المائدة: ٤٥]

وقال تعالى ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾﴾ [المائدة: ٤٧]

وقال تعالى ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء: ٦٥]

---

[٢٣] أي يأخذوا من مالهم قدر قراهم عوضًا عما حرموه من قراهم. انظر الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد، (١٩٢/١).

[٢٤] إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عبد الرحمن بن أبي عوف الجرشي، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة. حريز: هو ابن عثمان الرحبي، أخرجه أحمد(١٧١٧٤)، وأبو داود في سننه (٤٦٠٤).

قال تعالى: ﴿أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ ٥٠﴾ [المائدة: ٥٠].

قال ابن كثير رحمه الله: « ينكر تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم المشتمل على كل خير، الناهي عن كل شر وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم، وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذة عن ملكهم جنكيزخان الذي وضع لهم الياسق، وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام قد اقتبسها من شرائع شتى: من اليهودية والنصرانية والملة الإسلامية وغيرها، وفيها كثير من الأحكام أخذها من مجرد نظره وهواه، فصارت في بنيه شرعا متبعا يقدمونه على الحكم بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، فمن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله، فلا يحكم سواه في قليل ولا كثير». ا.هـ [٢٥]

[٢٥] تفسير القرآن العظيم، (١١٩/٣).

رابعا: حكم من لم يقبل حكم الله:

قال تعالى: ﴿ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ ﴾ [النساء: ٦٠-٦١]

قال الشيخ السعدي: «يعجب تعالى عباده من حالة المنافقين. **{الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ}** مؤمنون بما جاء به الرسول وبما قبله، ومع هذا **{يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ}** وهو كل من حكم بغير شرع الله فهو طاغوت.

والحال أنهم **{قد أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ}** فكيف يجتمع هذا والإيمان؟ فإن الإيمان يقتضي الانقياد لشرع الله وتحكيمه في كل أمر من الأمور، فمَنْ زعم أنه مؤمن واختار حكم الطاغوت على حكم الله، فهو كاذب في ذلك. وهذا من إضلال الشيطان إياهم، ولهذا قال: **{وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالا بَعِيدًا}** عن الحق.

{فَكَيْفَ} يكون حال هؤلاء الضالين **{إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ}** من المعاصي ومنها تحكيم الطاغوت؟! **{ثُمَّ جَاءُوكَ}** معتذرين لما صدر منهم، ويقولون: **{إِنْ أَرَدْنَا إِلا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا}** أي: ما قصدنا في ذلك إلا الإحسان إلى المتخاصمين والتوفيق بينهم،

وهم كَذَبة في ذلك. فإن الإحسان كل الإحسان تحكيم الله ورسوله **{ومَنْ أحْسَن من الله حكمًا لقوْمٍ يوقنون}** .
ولهذا قال: {أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ} أي: من النفاق والقصد السيئ». [٢٦]

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ إِذَا فَرِيقٞ مِّنۡهُم مُّعۡرِضُونَ ٤٨ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلۡحَقُّ يَأۡتُوٓاْ إِلَيۡهِ مُذۡعِنِينَ ٤٩ أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرۡتَابُوٓاْ أَمۡ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَرَسُولُهُۥۚ بَلۡ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٥٠ إِنَّمَا كَانَ قَوۡلَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ أَن يَقُولُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ٥١ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخۡشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقۡهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَآئِزُونَ ٥٢﴾ [النور: ٤٨-٥٢]

ولأهل العلم تفصيل واسع في هذه المسألة ليس محله في هذا المختصر، والله المستعان.

---

[٢٦] تيسر الكريم الرحمن، ص (١٨٤) .

ظن الجاهلية:

قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ ۖ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾[آل عمران:١٥٤]

ومن صور ظن الجاهلية:

أولًا: أن الله لا ينصر دينه.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله : «وقد فسر هذا الظن الذي لا يليق بالله بأنه سبحانه لا ينصر رسوله، وأن أمره سيضمحل، وأنه يسلمه للقتل، وقد فسر بظنهم أن ما أصابهم لم يكن بقضائه وقدره، ولا حكمة له فيه، ففسر بإنكار الحكمة، وإنكار القدر، وإنكار أن يتم أمر رسوله، ويظهره على الدين كله، وهذا هو ظن السوء الذي ظنه المنافقون والمشركون به سبحانه وتعالى في (سورة الفتح) حيث يقول:«ويعذب المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات الظانين بالله ظن السوء عليهم دائرة السوء وغضب الله عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم وساءت مصيرًا» [الفتح: ٦]، وإنما كان هذا ظن السوء، وظن الجاهلية المنسوب إلى أهل الجهل، وظن غير الحق لأنه ظن غير ما يليق بأسمائه الحسنى وصفاته العليا وذاته المُبرَّأة من كل عيب وسوء، بخلاف ما يليق بحكمته وحمده وتفرده بالربوبية والإلهيه، وما يليق بوعده الصادق الذي لا يخلفه

وبكلمته التي سبقت لرسله أنه ينصرهم ولا يخذلهم، ولجنده بأنهم هم الغالبون، فمن ظن بأنه لا ينصر رسوله، ولا يتم أمره، ولا يؤيده ويؤيد حزبه، ويعليهم ويظفرهم بأعدائه، ويظهرهم عليهم، وأنه لا ينصر دينه وكتابه، وأنه يذيل الشرك على التوحيد، والباطل على الحق إذالة مستقرة يضمحل معها التوحيد والحق اضمحلالا لا يقوم بعده أبدا، فقد ظن بالله ظن السوء»[٢٧].

وقد ذم الله المنافقين بقوله: ﴿بَلْ ظَنَنتُمْ أَن لَّن يَنقَلِبَ ٱلرَّسُولُ وَٱلْمُؤْمِنُونَ إِلَىٰٓ أَهْلِيهِمْ أَبَدًا وَزُيِّنَ ذَٰلِكَ فِى قُلُوبِكُمْ وَظَنَنتُمْ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ وَكُنتُمْ قَوْمًۢا بُورًا ﴿١٢﴾﴾ [الفتح: ١٢]

ثانيًا: أن الله لا يعلم كثيرًا مما نعمل:

قال تعالى: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَٰكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [فصلت: ٢٢]

---

[٢٧] زاد المعاد(٣/٢٠٥).

قال أبو حيان في تفسيره: « وهذا الظن كفر وجهل بالله وسوء معتقد يؤدي إلى تكذيب الرسل والشك في علم الإله» [٢٨].

ثالثًا سوء الظن بالأنبياء:

قال النووي:«فإن ظن السوء بالأنبياء كفر بالإجماع[٢٩]»

ولهذا لما كان النبي ﷺ معتكفاً جاءت إلى رسول الله ﷺ صفية تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الأواخر من رمضان، فتحدثت عنده ساعة، ثم قامت تنقلب، فقام النبي ﷺ معها يقلبها، حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة، مر رجلان من الأنصار، فسلما على رسول الله ﷺ، فقال لهما النبي ﷺ: **«على رسلكما، إنما هي صفية بنت حيي»**، فقالا: سبحان الله يا رسول الله، وكبر عليهما، فقال النبي ﷺ: **«إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا»** [٣٠]

---

[٢٨] البحر المحيط، (٢٩٩/٩)، ط دار الفكر ـ بيروت.
[٢٩] شرح مسلم، (١٥٦/١٤).
[٣٠] البخاري، (٢٠٣٥).

رابعًا سوء الظن بشرع الله:

كقول المشركين لرسول الله ﷺ ﴿وَقَالُوٓاْ إِن نَّتَّبِعِ ٱلۡهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفۡ مِنۡ أَرۡضِنَآۚ﴾ [القصص: ٥٧]

فهم يخشون الضرر من اتباع الهدى كما يخشى العلمانيون من اتباع دين الله وكما تخشى النسويات من إباحة تعدد الزوجات ومن قوامة الرجل على المرأة وبالجملة فإن الخوف من شرع الله سوء ظن بالله وهو من ظن الجاهلية.

خامسًا سوء الظن بالمؤمنين:

لقول الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ﴾ [الحجرات: ١٢]

قال ابن كثير رحمه الله تعالى: «يقول تعالى ناهيا عباده المؤمنين عن كثير من الظن، وهو التهمة والتخون للأهل والأقارب والناس في غير محله؛ لأن بعض ذلك يكون إثمًا محضًا، فليجتنب كثير منه احتياطًا، وروينا عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، أنه قال: ولا تظنن بكلمة خرجت من أخيك المسلم إلا خيرًا، وأنت تجد لها في الخير محملًا» ا.هـ[٣١].

[٣١] تفسير القران العظيم، (٣٧٧/٧).

وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث» متفق عليه.

قال الإمام الصنعاني: المراد سوء الظن بالله تعالى وبكل من ظاهره العدالة من المسلمين.

وغير ذلك من صور الظن السيئ الذي هو من أمر الجاهلية التي وضعها النبي ﷺ تحت قدميه، وجاء الحج ليؤكد لنا على هذا كما ترون.

الحج وكمال وحدة الأمة

الوحدة الإسلامية جانب من جوانب الحج.
فالمسلمون من جميع أنحاء العالم يجتمعون ويؤدون معًا مناسك الحج، فالحج الاجتماع الديني العالمي للمسلمين.

فقد قال الله تعالى ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرة: ١٢٥]، وقال تعالى ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾﴾ [آل عمران: ٩٦]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ﴾[المائدة: ٩٧]، وقال عز وجل ﴿فَٱجْعَلْ أَفْـِٔدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهْوِىٓ إِلَيْهِمْ﴾ [إبراهيم: ٣٧]، وقال عز وجل: ﴿وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾﴾ [الحج: ٢٧].

نعرف من خلال هذه الآيات أنّ الهدف الإلهي وراء بناء إبراهيم عليه السلام للكعبة كان إعداد مركز لأهل التوحيد يؤمه الناس من قريب وبعيد، وهيّأ الله

أسبابًا تاريخية حول الكعبة لتنجذب إليها قلوب الناس فيقصدوها زرافاتٍ ووُحدَانًا، رِجالًا ورُكبانًا.

فبيت الله هو المركز الإسلامي العالمي إلى يوم القيامة، وهو مقر الاجتماع العالمي السنوي لكل مسلمي العالم.

لذا تقول الروايات: إن إبراهيم عليه السلام لما أمره الله سبحانه وتعالى أنّ ينادي في الناس بالحج قال: كيف يصل صوتي للناس، قال الله له: **نادِ وعلينا البلاغ**[٣٢].

وهذا تلبية لنداء الله عز وجل {وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ} آل عمران :١٠٣

وأيضا روى مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ، قال: «**لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانًا، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث**»[٣٣].

وقد حث النبي ﷺ كثيرًا على التوافق وعدم الاختلاف فروى مسلم أيضًا في صحيحه عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مثل المؤمنين في**

---

[٣٢] تفسير ابن كثير الآية ٢٧ من سورة البقرة
[٣٣] مسلم(٢٥٥٨)

توادهم، وتراحمهم، وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»[٣٤]

والحج أهم عبادة في الإسلام إذ يظهر لنا عزة المسلمين وقوتهم في اجتماعهم، كما في حديث أبي الطفيل قال: قلت لابن عباس: «إن قومك يزعمون أو قال: من يزعم ذاك منهم إلى الطواف بالبيت رملا سنة قال: كذبوا وصدقوا قال: قلت: وما جمع ذلك يا ابن عباس قال: إن رسول الله ﷺ لما أظل يدخل مكة كانت قريش حشدا فقالوا: هذا محمد وأصحابه يقدمون عليكم يتساوكون هزلى فأطلع الله نبيه على ذلك فقال: **«أروهم منكم ما يكرهون»** فأمرهم بالرمل قال: وكانت قريش من قِبَل الندوة فلما رأوهم يرملون قالوا: هؤلاء الذين قلتم: إنهم يتساوكون هزلى كأنهم العقبات»[٣٥].

وكما كره المشركون اجتماع المسلمين فإن إخوانهم من العلمانيين يكرهون اجتماع المسلمين ولذلك فإنهم يلاحظون ذلك ويراقبونه وقد جاء في دائرة المعارف البريطانية « يؤدي الحج كل سنة مليونان من الأفراد، وتؤدي هذه العبادة دور قوة توحيدية في الإسلام؛ لأنها تجلب أتباعًا له من مختلف الجنسيات ليجتمعوا معا في احتفال ديني»[٣٦].

---

[٣٤] صحيح مسلم، (٢٥٨٦).
[٣٥] المستخرج على صحيح مسلم لأبي نعيم، (٣٥٤/٣) طـ دار الكتب العلمية.
[٣٦] دائرة المعارف البريطانية، (٤٨٨/٤)، طبعة ١٩٨٥م.

ولذلك حَرَص العلمانيون والليبراليون على تشتيت الأمة وإلهائها بما لا ينفعها بل يضرها في دينها ودنياها، و وسائل الشتات كثيرة ومتعددة:

- تارة على هيئة كرة قدم.
- وتارة على هيئة مسلسلات وافلام.
- وتارة في البرامج والإعلام.
- وتارة على هيئة أشخاص تنويرين ومفكرين - وهم في الحقيقة شياطين الإنس - وغير ذلك كثير من مسالكهم القَذِرة التي لا محل لها إلا القمامة، لأهداف دنيوية دنية لهم.

فترى رجلًا يدعي أنه من أهل العلم ـ وأنّى له ذلك ـ يقول: يجوز أن يكون الحج عند جبل الطور، ولا يشترط الذهاب لمكة.

وآخر يقول: لماذا التزاحم يوم عرفة وعندنا أشهر الحج ثلاثة، فلماذا لا يذهب الناس إلى عرفة خلال هذه الأشهر الثلاثة، حتى نتجنب التزاحم، وهو في الحقيقة يعبر عن غيظه من اجتماع المسلمين، **وما تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ**.

وهم يسعون دائماً للتفرقة بين المسلمين كما كان حال ذلك الكاهن الذي مر بالمسلمين فرأى الأوس والخزرج متآلفين فاغتاظ لهذا فأرسل شابا معهم ليفرق بينهم.

وكما فعل فرعون ـ لعنه الله ـ مع أهل مصر ﴿وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا﴾ [القصص: ٤]، وقد حاول ابن أُبيّ بن سلول ورفاقه أن يفعلوها مراراً مع المسلمين.

وهذه سنة إمامهم إبليس كما أخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحريش بينهم»[٣٧].

فاجتماع المسلمين يقلق أعداء الإسلام فيسعون للتفرقة بين المسلمين حتى يصيروا أحزاباً ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [الروم: ٣٢]

فيأتي الحج كل عام ليؤكد على وحدة المسلمين.

قال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾[آل عمران: ١٠٣] ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾﴾ [آل عمران: ١٠٥]

فالمؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا، كما في حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه[٣٨].

---

[٣٧] صحيح مسلم، (٢٨١٢).

[٣٨] رواه البخاري (٤٨١)، ومسلم (٢٥٨٥).

الحج وكمال الاستجابة لأمر الله

التلبية من أعمال الحج فكل الحجاج يقولون: { لبيك اللهم لبيك } أي استجابة من بعد استجابة، فالحاج يترك دنياه بأسرها خلف ظهره، ويتوجه مستجيبا لأمر الله عز وجل **قال الله تعالى**: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ٢٤﴾[الأنفال: ٢٤]

أي إن تركتم الاستجابة لله ورسوله عاقبكم بأن يحول بينكم وبين قلوبكم فلا تقدرون على الاستجابة.

ثم حذر من عدم الاستجابة لله وللرسول فقال: {وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ} فإياكم أن تردوا أمر الله أول ما يأتيكم، فيحال بينكم وبينه إذا أردتموه بعد ذلك، وتختلف قلوبكم، فإن الله يحول بين المرء وقلبه، يقلب القلوب حيث شاء ويصرفها أنى شاء.

فليكثر العبد من قول: يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك، يا مصرف القلوب، اصرف قلبي إلى طاعتك.

قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ [الأحزاب: ٣٦]، ففي الحج يؤكد المؤمنون كمال الاستجابة لربهم.

فإن الاستجابة لله هي: الوفاء بعهده، كما قال تعالى: ﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ﴾ [المائدة : ٧]

والقيام بحقّه، والرجوع عن مخالفته إلى موافقته، والاستسلام في كل وقت لحكمه، والطريق اليوم إلى الاستجابة مفتوح، وعن قريب سيغلق الباب على القلب بغتة، ويؤخذ فلتة.

قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُواْ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۖ إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَإِنَّآ إِذَآ أَذَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِنَّا رَحْمَةً فَرِحَ بِهَا ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ كَفُورٌ ﴿٤٨﴾﴾ [الشورى: ٤٨]

فإن أعرضوا عن الإجابة فليس عليك إلا تبليغ الرسالة، ثم نحن أعلم بما نعاملهم به.

وإن كل ما لم يأت به الكتاب والسنة فهو من هوى الأنفس كما قال الله سبحانه ﴿فَإِن لَّمۡ يَسۡتَجِيبُواْ لَكَ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهۡوَآءَهُمۡۚ وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيۡرِ هُدٗى مِّنَ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٥٠﴾ [القصص: ٥٠]

فهما قسمان كما ذكر الله تعالى لا ثالث لهما: إما الاستجابة لله وللرسول باتباع الكتاب والسنة، أو اتباع الهوى.

وما يريد منا بنو علمان إلا الحيدة عن طريق الله المستقيم فمذهبهم الصد عن سبيل الله والصد عن اتباع النبي ﷺ، وهذه العقيدة القائمة على الإلحاد ينشأ عنها مجتمع لا يؤمن بالله الواحد الأحد، ولا يؤمن باليوم الآخر، وما فيه من الثواب والعقاب، ولا يؤمن بدين، ولا يعترف بخلق، وإنما هو مجتمع غايته متع الحياة وملذاتها، ولذلك فإن قبول العلمانية في أي مجتمع معناه تبني الإلحاد والمروق من الإسلام وردة صريحة عن دين الله الذي ارتضاه لعباده.

والمجتمعات العلمانية عامة تقوم على أساس الإشباع المادي للإنسان، مع إهمالها تمامًا للناحية الروحية والنفسية؛ لأنها استبعدت الدين من مجال الحياة، وأقامت حضارة غربية أفقدت الرؤية الواضحة

للإنسان، وحَوَّلته إلى حيوان ليس من همه إلا أن يأكل ويشرب ويتناسل، ولا هم له غير ذلك، وأغلب ما يقع اليوم من الجرائم والمآثم، إنما هو بسبب هذا الإشباع المادي، وثمرة من ثمار الكفر بالله، وعدم الإيمان اليوم الآخر، وأثر من آثار التنكر للحق، والاستهانة بالأخلاق.

فالمسلم الحق من إذا تعارض رأيه وهواه مع الشرع كان شعاره { لبيك اللهم لبيك} استجبت لأمرك ونهيك يا رب ولن أتجاوز الأمر والنهي، أما العلمانية فقائمة على شرك الطاعة.

وشرك الطاعة هو: التمرد على شرع الله تعالى وعدم تحكيمه في شؤون الحياة بعضها أو كلها، وهو مفترق الطريق بين الإسلام والجاهلية، كما أنه السمة المشتركة بين الجاهليات كلها على مدار التاريخ.

ويأتي الحج ليؤكد على الاستجابة لأمر الله التي هي في الأصل حياة: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]

فيكرر المسلم بلسانه وقلبه {لبيك اللهم لبيك}.

فاللهم يسر لنا الحج والعمرة وتابع لنا بينهما.

الحج وكمال الأخلاق

إنّ من يخرج للحج لابد له من الطهارة القلبية والأخلاقية.

قال الله تعالى: ﴿ٱلۡحَجُّ أَشۡهُرٞ مَّعۡلُومَٰتٞۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلۡحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلۡحَجِّۗ وَمَا تَفۡعَلُواْ مِنۡ خَيۡرٖ يَعۡلَمۡهُ ٱللَّهُۗ وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيۡرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقۡوَىٰۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ ١٩٧﴾ [البقرة: ١٩٧]

قال الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى: «الرفث يطلق على الفحش من القول والفعل، والفسوق والمعاصي، والجدال والمخاصمة في الباطل»[٣٩].

وفي الحديث الوارد عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»[٤٠].

وفي رواية **«صالح الأخلاق»**[٤١].

وفي رواية **« حسن الأخلاق»**[٤٢].

---

[٣٩] من محاضرة له بعنوان: " التقوى وطرق تقويتها ".

[٤٠] مسند الشهاب، (١٩٢/٢).

[٤١] مسند أحمد، (٥١٢/١٤).

[٤٢] رواه مالك بلاغًا في الموطأ، باب ما جاء في حسن الخلق، رواية أبو مصعب الزهري، (٧٥/٢).

ويؤكد على التمسك بهذه الأخلاق في عبادة الحج قول النبي ﷺ:« **من حج لله فلم يرفث، ولم يفسق، رجع كيومَ ولدته أمُّه**»[٤٣].

كما أنّ الحج هو الاستسلام المجرد لله تعالى، ففيه ترك الأهل والمال والدنيا، كذلك من كمال الحج ترك مساوئ الأخلاق والتحلي بمكارم الأخلاق.

ولذا فإن هناك جملة من الأخلاق نتعلمها من الحج من أهمها:

الإخلاص:

فعلى الحاج أن يكون الباعث له على أداء نسكه هو طلب مرضات الله وابتغاء الأجر والثواب، فإن النبي ﷺ حج حجة واحدة، وورد عنه في ابن ماجه وصححه الألباني رحمه الله أنه قال: { اللهم حجة لا رياء فيها ولا سمعة }.

المتابعة:

ولذلك لقول النبي ﷺ «**أَبدَأُ بما بدأ الله به**»[٤٤].

ينبغي على الحاج أن يتأسى بالنبي ﷺ في حجته وأن يبحث عن الأفضل ليعمله، ولا يتتبع رخص العلماء، فالحج رياضة للنفس على العبادة.

---

[٤٣] رواه البخاري (١٥٢١)، ومسلم (١٣٥٠).
[٤٤] صحيح مسلم (١٢١٨).

التقوى:

فقد قال الله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: ١٩٧]

والتقوى هي العمل بطاعة الله على نور من الله يرجو ثواب الله، والحذر من معصية الله على نور من الله يخشى عقاب الله، كما قال أهل العلم.

التوبة الصادقة:

ومن أخلاق الحاج التوبة الصادقة، وهي الرجوع عما يكرهه الله ظاهرًا وباطنًا.

الصبر:

ومن أخلاق الحاج: خلق الصبر؛ لأن الحج من أكثر العبادات التي تحتاج إلى صبر، لما فيه من الزحام واختلاف طبائع البشر وعاداتهم، ويحتاج الصبر على طاعة الله وعن معصية الله، ويحتاج الصبر على مفارقة الأوطان والأهل والأحباب.

التواضع:

ومن أخلاق الحاج التواضع، حينما يخلع ملبسه ويلبس إزارًا ورداءً؛ فإنه يعلن بذلك عن تواضعه وذله

لله رب العالمين، وهو أيضًا يعلم التواضع لعباد الله المسلمين، والرفق بهم، وخفض الجناح لهم، فهم في الحج سواء لا فرق لعربي على أعجمي، ولا أعجمي على عربي إلا بالتقوى وحسن الخلق.

وغير ذلك كثير من أخلاق الحج لكن لا يتسع المقام لذكرها هنا، والحر تكفيه الإشارة.

ترك الجدال:

وهذا امتثالًا لقول الله عز وجل ﴿وَلَا جِدَالَ فِي ٱلۡحَجِّۗ﴾ [البقرة: ١٩٧]

والجدال المنهي عنه هنا: هو الجدال في الباطل الذي يؤدي إلى الشحناء والتباغض، يوضحه ما روي عن عبد الله بن عباس وابن مسعود أنهم قالوا عن الجدال: " أن تماري صاحبك حتى تغضبه "[٤٥]، أمّا الجدال المباح كمن يجادل رجلًا في سعر بضاعة سيشتريها منه، وغير ذلك من الأمور المباحة، فلا بأس بذلك ولا حرج فيه.

اليسر:

لقول النبي ﷺ (**افعل ولا حرج**) لكل من سأله عن شيء في الحج قدَّمه أو أخره.

---

[٤٥] جامع البيان، للطبري، (١٤١/٤)، وفي إسناده مقال، وإن صحَّ معناه.

الحج وكمال المغفرة

ولما كان في الحج من كمال الاستجابة والتجرد والبراءة من الشرك وأهله، والجاهلية وأهلها، والتحلي بمكارم الأخلاق: كان الجزاء عليها كمال المغفرة من الله تعالى؛ وذلك لقول النبي ﷺ: **« من حج لله فلم يرفث، ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه»**[٤٦].
رجع كيوم ولدته أمه أي: بغير ذنب.

قال الإمام القرطبي: «وهذا يتضمن غفران الصغائر والكبائر والتبعات.»[٤٧]
فيكون ذلك من خصائص الحج.

وقال الطبري: " إنه محمول بالنسبة إلى المظالم على من تاب وعجز عن وفائها " .
وقال الترمذي: " هو مخصوص بالمعاصي المتعلقة بحقوق الله خاصة دون العباد، ولا تسقط الحقوق أنفسها فمن كان عليه صلاة أو كفارة ونحوها من حقوق الله تعالى لا تسقط عنه لأنها حقوق لا ذنوب إنما الذنوب

---

[٤٦] أخرجه البخاري في صحيحه، (١٥٢١).
[٤٧] انظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، (٤٦٤/٣)، طـ ابن كثير- بيروت.

تأخيرها فنفس التأخير يسقط بالحج لا هي أنفسها فلو أخّرها بعده تجددًا ثم آخر فالحج المبرور يسقط إثم المخالفة لا الحقوق "[٤٨].

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة)[٤٩] .

وقيل في وصف الحج المبرور: هو كفّ الأذى، واحتمال الأذى، وحسن الصحبة، وبذل الزاد، وألا يكون فيه رياء ولا سمعة.

[٤٨] انظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقسطلاني، (٩٧/٣)، ط المطبعة الأميرية بمصر.
[٤٩] صحيح البخاري، (١٧٧٣).

الخاتمة

وفي الختام، فهذا جهد المقِلِ أردت فيه تبيين ما في شريعتنا من كمال، وها هو الحج يُظهِر لنا هذا الكمال في كل شيء، ولو تتبعنا ما فيه من كمالات لطال بنا المقام، وقد أشرت في المقدمة أنّ هذه الرسالة لم تكن إلا خطبة عيد طلب مني بعض الأخوة أن أجمعها في ورقات؛ عسى أن يكثر خيرها، ويعم نفعها، فأجبتهم إلى هذا، ولم أخرج عما كان في موضوع الخطبة قيد أنملة إلا ما كان من زيادة في النقل والتوثيق.

والله أسأل أن يتقبل مني، وممن نصحني بهذه النصيحة، وأن يجعلها في ميزان حسناتنا، وأن ينفع بها قارئها، وكاتبها، وناسخها، وناشرها، وقارئها.

وكتبه: أبو سمية إبراهيم بن محمود

٢٤ من ذي القعدة١٤٤٣هـ

الفهـرس

مقـدمة ١

الحج وكمال أركان الإسلام ٤

الحج وكمال استقرار الشريعة ٩

من شبهات العلمانيون والملاحدة ١٠

أولاً الحـرية: ١٠

ثانياً حقوق المرأة (المساواة) ١٣

كمال البراءة من المشركين ومن أمر الجاهلية ١٦

البراءة من الشرك وأهله ١٦

أولًا:عادات الجاهلية وحميتها: ١٩

تبرج الجاهلية: ٢٠

دعوى العلمانيين أنّ الحجاب عادة عربية قديمة ٢١

حكم الجاهلية: ٢٢

أولا: وجوب التحاكم إلى الله ورسوله: ٢٢

ثانيا: إنما أنزل الله الكتاب ليُحْكَم به: ٢٥

ثالثا: حكم من لم يحكم بما أنزل الله: ٢٧

رابعا: حكم من لم يقبل حكم الله: ٢٩

ظن الجاهلية: ٣١

ومن صور ظن الجاهلية: ٣١

أولًا: أن الله لا ينصر دينه. ٣١

ثانيًا: أن الله لا يعلم كثيرًا مما نعمل: ٣٢
ثالثًا سوء الظن بالأنبياء: ٣٣
رابعًا سوء الظن بشرع الله: ٣٤
خامسًا سوء الظن بالمؤمنين: ٣٤
الحج وكمال وحدة الأمة ٣٦
الحج وكمال الاستجابة لأمر الله ٤١
وشرك الطاعة هو ٤٤
الحج وكمال الأخلاق ٤٥
الإخلاص: ٤٦
المتابعة: ٤٦
التقوى: ٤٧
التوبة الصادقة: ٤٧
الصبر: ٤٧
التواضع: ٤٧
ترك الجدال: ٤٨
اليسر: ٤٨
الحج وكمال المغفرة ٤٩
الخاتمة ٥١